مجلة كلية الآداب

مجلة كلية الآداب، العدد **20**، ديسمبر، 2025 DOI: 10.36602/faj.2025.n20.10

منهجُ التدقيقِ اللُّغويِّ والنَّحويِّ في الفكرِ الأصوليِّ: دراسةٌ تحليليَّةٌ في المفاهيمِ والتطبيقاتِ

إبراهيم عبد اللهِ سويسيّ

جامعةُ طرابلس، كلية التربيةِ طرابلس، قسم اللغةِ العربيَّةِ والدِّراساتِ الإسلاميَّة، ليبيا

09128038za@gmail.com

الاقتباس: سويسي، إبراهيم عبد الله (2025). منهج التدقيق اللغوي والنحوي في الفكر الأصولي: دراسة تحليلية في المفاهيم والتطبيقات. *مجلة كلية الآداب جامعة مصراته*. 20، 94- 107. https://doi.org/10.36602/faj.2025.20.10

تاريخ التقديم: 20 – 07- 2025م **تاريخ القبول:** 07 -08-2025 **نشر إلكترونيا في** 08-08-2025

ملخص البحث :

تتناول هذه الدراسة مبحثًا دقيقًا في مجال أصول الفقه، يتمثل في استكشاف منهجية التدقيق التي اعتمدها الأصوليون في تحليل المسائل النحوية، وتفكيك الألفاظ والتراكيب من منظور دلالي وتأويلي. وعلى الرغم من اتساع الدراسات النحوية وتعدد مسائلها، فإن بعض الجوانب الدقيقة في البحث لم تنل حظها الكافي من العناية، وظلت في طور التغافل أو التجاوز، خصوصًا فيما يتصل بالبُعد التحليلي الذي يُفرز فهمًا أعمق للنصوص ومقاصدها.

جاء البحث في إطار وصفي تحليلي، وانقسم إلى مبحثين رئيسين، تضمن كلٌ منهما مطلبين. ركز الأول على دلالة ألفاظ العموم والخصوص وصيغ الأوامر والنواهي، بينما تناول الثاني قضايا تعليق الأحكام على الغايات والأفعال وانعكاس ذلك على البنية النحوية.

وقد كشفت الدراسة عن قصور واضح في توظيف المصطلحات الأصولية في البحوث النحوية التقليدية، وبيّنت أن التدقيق الذي مارسه الأصوليون لم يكن مجرد دقة لغوية، بل وسيلة لضبط المعنى الشرعي وضمان سلامة الاستنباط.

الكلمات المفتاحية: *أصول الفقه – التدقيق – الغاية – الصيغة – العموم – دلالة الأفعال.*

هذا العمل مرخص بموجب **CC BY-4.0**

1. مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد، فقد اعتنى علماء أصول الفقه بالمسائل اللغوية اعتناء بالغًا في مؤلفاتهم، إدراكًا منهم لأثر اللغة في استنباط الأحكام الشرعية بدقة ووضوح، وتجنبًا للوقوع في مخالفة أسلوب العرب. ومن هنا نشأت الحاجة إلى التحقق من الألفاظ ودلالاتها، وتمييز مراد الشارع بأدوات اللغة ومنطقها. وانطلقت فكرة هذا البحث في ضوء هذه الرؤية، فجاء بعنوان:"منهجُ التدقيقِ اللغويِّ والنحويِّ في الفكرِ الأصوليِّ: دراسةٌ تحليليَّةٌ في المفاهيمِ والتطبيقاتِ".

1. 2 حدود الدراسة

نظرًا لاتساع فترة التأليف في أصول الفقه، من أواخر القرن الثاني الهجري إلى العصر الحديث، وتباين درجات التدقيق بين المؤلفين، فقد رأى الباحث أن من الأنسب عدم تقييد الدراسة بزمن محدد. فالتدقيق صفة عامة لدى الأصوليين كابن الحاجب والآمدي والزركشي وغيرهم، ويصعب اختزاله في فترة زمنية واحدة.

1. 3 إشكاليات الدراسة

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- هل أضاف تدقيق الأصوليين في المسائل النحوية ما لم يتناوله النحاة؟

2- وهل التدقيق في ذاته يمثل منهجًا علميًا أصيلاً، أم أنه مجرد أسلوب معقد قد يضعف وضوح القواعد النحوية؟

1. 3 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

1- الكشف عن أبعاد التدقيق في المباحث النحوية عند الأصوليين.

2- بيان أثر هذا التدقيق في ضبط المعاني الشرعية.

3- إبراز قيمة التحليل الأصولي في إثراء الدرس اللغوي.

1. 4 الدِّرَاسات السَّابقة

استعان الباحث بجملةٍ من الدراسات السابقة التي اقتربت من موضوع البحث، وإن اختلفت عنه في الزاوية أو المنهج، ومنها:

1- دراسة "أثر الدراسة النحوية في دلالة التخصيص عند الأصوليّين"، وهي رسالة جامعية سبقت إلى تتبع عناية الأصوليين بمباحث التخصيص، وقد استفاد الباحث من نقاشاتها ومناهجها.

2- كتاب "التحليل اللغوي في كتب الأصول"، وقد خصّ صاحبه مباحث النحو والصرف في كتابات الأصوليين بعرض واسع، لكن لم يستقر مواضع التدقيق بنفس العمق الذي تناوله هذا البحث.

3- بعض المقالات المحكّمة في مجلات علمية، والتي كانت مساعدة في توسيع الإطار النظري لهذا البحث.

2. منهج الدراسة وخطتها

اتبَع الباحث المنهج الوصفي التحليلي، معتمداً على استقراء نصوص الأصوليين، واستخلاص مناهجهم في التعامل مع المسائل النحوية.

وقد جاءت خطة البحث على النحو الآتي:

أولاً – مقدمة، تتبعها الكلمات المفتاحية، ثم حدود الدراسة، وإشكالياتها، وأهدافها، ومسح للدراسات السابقة.

ثانياً – ثلاثة مباحث رئيسية، يتضمن الأول والثاني مطلبين، يبيّنان مواضع التدقيق اللغوي والنحوي في كتب الأصول، والثالث يتضمن جدولاً توضيحياً للمنهجية الفكرية عند الأصوليين والنحويين، ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

3.المبحث الأول: أثر التدقيق في استنباط الأحكام الشرعية

3. 1 المطلب الأول: تتبع دلالة ألفاظ العموم والخصوص

يُعد مبحث العموم والخصوص من أهم المباحث الأصولية التي ترتبت عليها أحكام شرعية جمّة، وفيه ظهر تدقيق الأصوليين في المعاني والصيغ، فقد بيّنوا أن دلالة الألفاظ العامة ليست على وتيرة واحدة، بل يتراوح أثرها بين الإطلاق والتقييد والإجمال والتفصيل، ويظهر ذلك في تفسيرهم لكلمة "كلّ" وما في حكمها، ك "أيّ" و"جميع" و"الذين"، ففي هذه الألفاظ اختلف التوجيه النحوي، وكذلك التدقيق الأصولي في رصد السياق والقرائن المصاحبة، فقد يُقَيّد العامّ بدلالة فقهية أو لفظية أو مقامية.

وقد أولى الأصوليون اهتماماً بالغاً بدراسة دلالة ألفاظ العموم والخصوص في النصوص الشرعية، لأن ذلك يتوقف عليه فهم الحكم الشرعي وتطبيقه، وقد تنوعت عندهم صيغ العموم والخصوص، ومن أشهر الألفاظ التي دلّت على العموم: "كلّ"، و"جميع"، و"من"، و"ما"، و"أيّ"، و"لا أحد"، وغيرها، وقد اختلف الأصوليون في بعضها حسب السياق وقصد المتكلم، وما إذا كانت مخصصة أم لا.

وقد بلغ بهم التدقيق حد التمييز بين الاسم اللغوي والاسم الشرعي، ومدى تأثير ذلك في الحكم، كما نص الزركشي على ثبوت الاسم الشرعي بالاجتهاد إذا تعلق به حكم شرعي":هذا في الاسم اللغوي فأمّا في الاسم الشرعي فكما يثبت بالتوقيف يثبت بالاجتهاد، لأن الحكم إذا ثبت تبعه الاسم كما أن الشرع أثبت الربا في الأعيان الستة" (الزركشي، 2000، ص. 416).

وتظهر فائدة هذا التدقيق في مواضع الفرق بين العموم المراد به الاستغراق والعموم المراد به الكثرة، وبين العموم المجازي والعموم الحقيقي، وهذا ما أثر في تقييد بعض الأحكام وإطلاق غيرها، ومن هنا برز دور الأصوليين في تجويد المعرفة النصية والاستنباط الدقيق.

كما تناولوا تقسيم الدلالة، وجعلوا لها شروطاً دقيقة، منها: عدم مخالفة السياق، وصدر الكلام عن قصد. فالسكوت عندهم يعتبر قرينة لفظية، وهذا يبين مدى عنايتهم بالسياق الكلي للخطاب.

وفي ذلك توسعوا في بيان دلالة ألفاظ العموم، فرقوا فيه بين العموم الظاهر والمستفاد بقرينة، وفي أدوات الشرط التي لا تفيد العموم إلا إذا اقترنت بقرينة دالة.

ومن أدق شواهدهم في ذلك تفسير قوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ (مريم، الآية: 93)، حيث رأوا أن "كلّا" هنا لا تفيد العموم لوجود النفي والاستثناء، فصارت لعموم السلب.

كذلك فرقوا بين عموم الأفراد وعموم الأفعال في جملة الشرط، كقولك: "من دخل داري فله درهم"، فلا يفيد التكرار إلا بقرينة.

وبذلك نجد أن الأصوليين فاقوا النحاة في دقة التحليل، لأنهم لم يقفوا عند بنية اللفظ، بل انطلقوا إلى سياقه الشرعي ومقصوده الفقهي، وذلك ما جعل التدقيق عندهم ذات أفق أعمق ووظيفة أدق.

وينسحب هذا التدقيق على قضايا نحوية فرعية، مثل الفرق بين الاسم والكلمة، وبين ما يقتضي التكرار وما لا يقتضيه، مما يعكس عمق النظرة الأصولية في تحليل البنية اللغوية للخطاب الشرعي.

ومن ثم، فإن ما قام به الأصوليون من تتبع هذه الصيغ ودلالاتها، يعد جهداً علمياً متقدماً في دراسة الألفاظ ضمن سياقاتها الشرعية، لا مجرد تحليل لغوي تقليدي.

يتضح من تناول الأصوليين لألفاظ العموم والخصوص أنهم لم يقتصروا على التفسير اللغوي المباشر، بل خاضوا في تفاصيل دقيقة مستندين إلى السياق ومقاصد الخطاب الشرعي. وقد أبانت دراستهم لتلك الألفاظ عن فهم عميق لتأثيرها في استنباط الأحكام، مما جعلها أداة مركزية في التحليل الأصولي.

2.3 المطلب الثاني: تتبع دلالة الصيغ والألفاظ النحوية

أمعن الأصوليون في مدوناتهم في تتبع الصيغ اللفظية من حيث دلالتها، سواء كانت مفردة أو مركبة. وقد توسعوا في مباحثهم اللغوية والدلالية، لأن علاقة الألفاظ بالمعاني تختلف من حيث درجة الوضوح والخفاء. وقد أكد بعض الباحثين المعاصرين أن هذا التوسع كان نتيجةً لجهود اجتهادية اعتمدت على استقراء واسع للكلام العربي الفصيح (تيباح، 2022، ص. 296).

وقد تجلّى تميز الأصوليين في هذا المجال في مواقفهم من دلالات الصيغ، مثل صيغ الأمر: هل تفيد التكرار أو الفورية أو التآخي؟ وهل تدل على الوجوب أو الندب؟ وهذه التساؤلات تنعكس على مسائل فقهية حساسة، وقد ناقشوها بعمق يفوق ما وُجد عند النحاة.

وقد صرّح الجويني بأن الأصوليين اعتنوا بقضايا لغوية أَهملها النحاة، منها الأوامر والنواهي والعُموم والخصوص والاستثناء، لما لها من صلة مباشرة بمقاصد الشريعة (ينظر: الجويني، 1997، ص.43).

ومن أبرز ما يُستشهد به هنا، ما ذكره السبكي من أن الأصوليين دققوا في معاني دقيقة في اللغة لم يلتفت إليها

النحاة، منها دلالة "افعل" على الوجوب، و"لا تفعل" على التحريم (ينظر: السبكي، 1995، الجزء2، ص. 15).

وقد ميز الأصوليون بين الفعل من حيث هو صيغة دالة على حدث، وبين النسبة الكامنة فيه، فهم رأوا أن النسبة في الفعل نسبة تامة مستقلة، بينما في الجملة الاسمية نسبة ناقصة. هذه النظرة الدقيقة انعكست على فهمهم للمعاني التركيبية في النصوص الشرعية.

فإن علماء الأصول ناقشوا هذه الدلالة وخالفوا النحاة فيما ذهبوا إليه، على رأسهم الشريف الجرجاني (ينظر: ، جمال الدين مصطفى، 1405، ص. 150-162)، فخرجوا بدقائق منهجية أصولية في تحديد دلالة صيغة الفعل، وهي مسألة على قدر من الأهمية انفرد بها الأصوليون في مباحثهم الطويلة (ينظر: الزركشي، ،1421، الجزء2، ص. 88-109)، ولمعرفة ذلك تفصيلاً، ينظر: (جمال الدين مصطفى، 1405، ص. 168-171).

أمّا بالنسبة لصيغ العموم مثل "كلّ" و"جميع"، فقد ناقشوها بتوسع وفضلوا تخصيص مباحث مستقلة لها، وهو ما لم يُرَ عند النحاة بالشكل ذاته.

ولم يقتصر اهتمام الأصوليين على الزمن النحوي للفعل، بل خالفوا النحاة في كثير من استنتاجاتهم، وخرجوا برؤية دلالية دقيقة لصيغ الأفعال، ومن أبرزهم الشريف الجرجاني (ينظر: جمال الدين مصطفى، 1405، ص. 150-162)، كما أثار هذا المنهج الأصولي اهتمام الباحثين في علم اللغة الحديث، مثل فيندريس، الذي ناقش العلاقة النسبية ودور الصيغ في تحديد المعنى (ينظر: فيندريس جوزيف، 1950، ص. 113).

من تحليل دلالة الصيغ والألفاظ عند الأصوليين، يتضح أنهم تجاوزوا الفهم التقليدي الذي تبناه النحاة، وابتكروا منهجاً يعتمد على السياق، والغاية التشريعية، ودقة المعاني. وقد استطاعوا بهذا التدقيق الوصول إلى نتائج أدق في فهم النصوص، مما مكنهم من توظيف اللغة لخدمة الأحكام الشرعية بمنهج علمي عميق ومتماسك.

فدلالة السياق تُعد من أوسع أبواب الفهم في البحث الأصولي، وهي أداة مركزية يعتمدها الأصولي في تحقيق المعنى الشرعي، وضبط الفهم الدقيق للخطاب الديني، وتوجيه الدلالة اللغوية والنحوية بما يخدم المقصد الشرعي، وهي بهذا تختلف عن توظيف السياق في الدرس النحوي، الذي ينهج إلى تنظيم البنية الإعرابية فقط، دون أن يؤدي دائماً إلى نتائج دلالية تتجاوز ظاهر التركيب اللفظي.

ويمكن القول: إن الأصولي لا يشتغل بالسياق بوصفه مجرد إطار لغوي أو تركيب نحوي، بل بوصفه كاشفاً عن مقاصد وغايات تتجاوز ظاهر البنية، وهذا يعكس عمق التكوين المقاصدي لدى الأصولي، بخلاف النحوي الذي تشغله الصناعة والتركيب أكثر من القصد والمردود.

فالنحوي حين يتعامل مع السياق، يركز على انتظام التركيب، وانسجام الجملة مع قواعد الصناعة النحوية، دون

الغوص في قصد المتكلم أو الغاية الدلالية، أما الأصولي فيعطي للسياق مقاماً مرجحاً يُعتمد عليه في تخصيص العام، أو تقييد المطلق، أو صرف الظاهر عن ظاهره، بل قد يقدم السياق – بوصفه قرينة – على الظاهر اللغوي إذا دلت الملابسات على معنى أرجح (ابن القيم ،1413، الجزء 1، ص. 113، والجزء3، ص. 98).

ما يثير الانتباه في توظيف الأصوليين للسياق أنهم يتجاوزون فيه حتى بعض مظاهر التعارض الظاهري بين الألفاظ، فلا يتوقفون عند الغموض الإعرابي إذا دلت القرائن على مرادٍ بيّن، وهو ما يؤسس لتقعيد دلالي متجاوز للحدود النحوية الصرفية.

2.3. 1 السِّياقُ النَّحْوِيُّ بَيْنَ الأُصولِيِّينَ وَالنُّحاةِ

يركز النحاة كسيبويه، والخليل، وابن مالك، على مطابقة العامل والمعمول، وتنظيم الجمل داخل البنية النحوية من حيث التقديم والتأخير، والذكر والحذف، ويكتفون بذلك في تفسير المعاني غالباً، باعتبارها جزءاً من علم النحو وصناعته، مثال على ذلك في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر، الآية: 28)، حيث يعرب النحاة "العلماء" فاعلاً مؤخرًا، و"الله" مفعولاً به مقدمًا، إذ يعتبر هذا التقديم والتأخير مسألة تركيبية وفق قواعد الإعراب؛ إذ المعول في فهم هذه الآية على قواعد الصناعة، ولا إشكال في تقديم المفعول وتأخير الفاعل ما دام السياق يحتملُه. بينما يرى الأصوليون أن المعنى الدلالي يستدعي النظر إلى السياق العام ومقصد الآية، حيث تدل كلمة "إنما" على الحصر، وهو ما يوجه التركيز على العلماء فقط، وليس على الله تعالى، أي إن الخشية هنا محصورة في فئة العلماء، وليس عموم العباد (الألوسي، 1415، الجزء 11، ص. 363).

ويلاحظ أن ضعف العناية بالسياق الدلالي عند النحاة لا يُعزى إلى قصور في أدواتهم، وإنما إلى اختلاف المقصد العلمي؛ إذ إن النحو وضع أصلاً لضبط اللسان لا لاستنباط الأحكام، ولهذا فإن النقد الذي يُوجه إلى النحوي في هذا الموضع يجب أن يُفهم في سياقه التاريخي والمعرفي لا في معزل عنه.

2.3..2 السياق الدلالي في تحليل الخطاب

يرى علماء اللغة مثل ابن جني أن دلالة السياق تتكامل عبر الاطراد والاستعمال، معتبرين أن المعنى لا يقوم على لفظ منفرد، بل على مجموع البنية اللفظية والقرائن النحوية. فالمعنى ينشأ من ملازمة اللفظ للقياس، والسماع، والاستعمال العربي (ابن جني،1999، الجزء 2، ص. 27 ،33، والجزء3، ص. 100).

وعلى النقيض، يعتبر الأصوليون السياق معيارًا لتأويل النصوص، حيث يقدمونه على الصناعة النحوية إذا دلت القرائن على غير ظاهر الكلام. والشاطبي يوضح ذلك بأن الألفاظ تُحمل على المقاصد، ولا يُعتمد ظاهرها حتى يُنظر في السياق المقارن لها، وفي مناسبة الخطاب وموقعه (الشاطبي، 1417، الجزء 2، ص. 190–195، والجزء

3، ص.287). ففي قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (النحل، الآية: 98)، يذهب النحاة إلى أن "فاستعذ" جواب "إذا"، أي يكون بعد القراءة. أما الأصوليون كالرازي، فيستدلون بالسياق العام المأثور عن النبي- صلى الله عليه وسلم- فيقدمون الاستعاذة على القراءة، معتزين بقرائن المحدّث، ومقاصد الشريعة، وعملاً بالمرجحات الدلالية والسياقية التي تشير إلى أن الاستعاذة يجب أن تسبق القراءة، لأنها بمثابة وقاية من وسوسة الشيطان أثناء تلاوة القرآن (الرازي، 1420، الجزء 20، ص.103)، وهذا يعكس المنهج الأصولي في تفسير النصوص، الذي يقدم السياق العام والمقاصد الشرعية على الظاهر اللغوي، في مقابل المنهج النحوي الذي يركز على التركيب فقط دون تعمق في المقاصد الدلالية.

ولو تتبعنا ممارسات الأصوليين في كتبهم التطبيقية كـ"المستصفى" و"الموافقات" لوجدنا أن السياق كثيرًا ما كان مفتاحًا لفهم النصوص المحكمة والمتشابهة، بل إنه أحيانًا صار بديلاً عن ظاهر النص، في حين لم نجد للنحاة جهداً مماثلاً في هذا الباب، مما يعكس تفاوتًا في الغاية من تحليل النص بين المدرستين.

الفروقُ المنهجيّةُ في استثمارِ السّياق

المنهجُ النَّحويُّ	المنهجُ الأصوليُّ	وجه الفرق
ضبطُ التركيبِ وصحة الإعراب	استنباطُ المعنى الشرعيِّ المقصود	الغاية من تحليل السّياق
قواعد النحوِ، القياس، والاطراد	المقاصد الشرعية، القرائن، والسياق العام	المرجعيّات
الالتزامُ بظاهر الإعراب ما لم يمنع مانع	التجاوزُ عن الظاهر إذا دلَّ السياقُ على مرادٍ أرجح	موقفه من الظاهر
العامل، المعمول، الضوابط النحوية	السّياق، المناسبة، السبب، المقصد، العرف، القرينة	أدوات التحليل

ومن هذا النموذج التحليلي يتبين أن السياق عند الأصوليين أضحى قرينة مفسرة، ومنهجا تحليليا يتفوق على الصناعة النحوية حينما تدل الشواهد على ترجيح المعنى، خلافا لمنهج النحاة الذين يكتفون بتحقيق التركيب دون الغوص في المقاصد والغايات.

وخلاصة القول: إن عناية الأصوليين بتفكيك الدلالات الصرفية والنحوية كانت مؤسسة على منهج علمي واضح، هدف إلى الوصول إلى استنتاجات دقيقة تؤسس لاستنباط شرعي راسخ، وهي منهجية لا ترتبط بزمن، بل تعبر عن فكر علمي متجدد وعميق.

4. المبحث الثاني: مراعاة التعليق في نص الخطاب الشرعي

ركز الأصوليون على مراعاة التعليق، أي أن الحكم قد يكون معلقا على ظرف أو شرط محدد في السياق، وهذا لا يلتفت إليه النحاة غالبا؛ إذ يفسرون النص إعربيا فقط دون ربطه بالظروف التي تغير من مدلوله الشرعي (الشاطبي، 1417، الجزء2، ص. 190). ففي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأنعام، الآية: 151)، فإن التعليق بـ "إلا بالحق" هو شرط للنهي عن القتل. فالأصوليون يدققون في طبيعة هذا التعليق، وينظرون في معناه ومتى يطبق، بينما النحاة يعالجون الجملة من الناحية التركيبية فقط، بغض النظر عن الغايات التشريعية والسياقية التي قد تكون أساس الحكم في الفقه والأصول.

1.4 المطلب الأول: تعليق الأحكام على أحرف الغايات

عد الأصوليون الغاية من جملة المخصوصات، ووسيلة لتقييد الحكم الشرعي، خاصة إذا سبقها عموم يشملها. ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (التوبة، الآية: 29)، فهي غاية مستقبلية، وموقع الغاية في المعنى هو نهاية الفعل المغايا.

ذهب الأصوليون إلى أن الغاية قد تكون داخلة في الحكم أو خارجة عنه، لكنهم شددوا على استقامة التركيب اللغوي. فلا يصح أن تقول: "سرت أمس حتى تطلع الشمس غدا"، لأن الغاية هنا منفصلة زمنيا عن الفعل، ويحتاج إلى تقدير، ومن الأمثلة النبوية قوله –صلى الله عليه وسلم–: "رفع القلم عن الصبي حتى يبلغ..." (القرطبي، د.ت، الجزء1، ص. 109)، فإما أن يقدر فلا يزال مرفوعا حتى يبلغ، أو أن الرفع هو المحكوم به لا الفعل نفسه. وقد رجح السبكي التقدير الأول لأنه الأصح والأوضح (ينظر: السبكي، 1412، ص. 8). وقد عرف الفخر الرازي الغاية بأنها: "نهاية الشيء وطرفه" (الرازي، 1400، الجزء3، ص. 101)، وبيّن أن تعليق الحكم بها يدل على أن ما بعدها بخلاف ما قبلها.

تناول الأصوليون هذه المسألة بتفصيل في مؤلفاتهم، خلافا للنحاة الذين لم يفردوا لها بابا، بل أشاروا اليها عرضا ضمن مباحث الظروف، وذكر سيبويه والمبرد بعض أدوات الغاية كـ: قبل، بعد، حيث، قط، حسب. قال سيبويه: "وحرّكوا قطّ وحسب بالضمة لأنهما غايتان" (ابن قنبر، 1408، الجزء3، ص. 286، والمبرد، د.ت، الجزء3، ص. 173-174).

وقد تفرد الأصوليون بإبراز دلالة الغاية في استنباط الحكم، وتفصيل مسالكها، مثل: إذا علق الحكم على غاية ذات أجزاء كحديث الوضوء ولبس الخفين، أو غاية لتحقيق العموم كقولك: قرأت القرآن من فاتحته إلى خاتمته.

كما ناقشوا تعارض الغاية مع مفهوم الشرط، وأيهما يقدم في الدلالة، وهو ما لم يبحث بهذه الطريقة عند النحاة.

واعتبر الأصوليون أن حروف الغاية تؤثر في دلالة المنطوق والمفهوم، لا مجرد أدوات تركيبية، وأشار القرافي إلى أن الإخبار عن لفظ الحرف – مثل "حتى" – جائز، خلافا للنحاة الذين لا يجوزونه (القرافي، 1416، الجزء3، ص. 101).

وختم بعض الأصوليين بالقول: إن الغاية حاملة لدلالة اصطلاحية خاصة في علم الأصول، وليست فقط عنصرا نحويا، وإن استقراءات الأصوليين لها غايات تحليلية دقيقة تستحق دراسة مستقلة (ينظر: عوض، 1426، ص. 114).

يتضح من تتبع أقوال الأصوليين حول الغاية أنها ليست مجرد أداة ربط لغوي، بل تحمل وظيفة أصولية دقيقة في توجيه دلالة الحكم. وقد أظهر الأصوليون تميزا في تحليلها، لا من جهة النحو فقط، بل من جهة علاقتها بالمفاهيم الشرعية ومآلات الأحكام. وهذا يعبر عن مدى تغلغل المنهج الأصولي في البنية اللغوية وتأثيره في فهم النصوص الشرعية بعمق.

2.4 المطلب الثاني: تعليق الأحكام باعتبارات الأفعال

كان للفعل عند الأصوليين محل نظر عميق، إذ خصّصوا مباحث تفصيلية تناولوه من زوايا متعددة، ومن أبرز هذه الزوايا: تعلق الفعل بمفعوله من حيث الاستيعاب وعدم الاستيعاب. وقسم الأصوليون الأفعال إلى:

1- أفعال تقتضي الاستيعاب: مثل قولك "اشتريت الدار" او "أكلت الرغيف"، فالفعل هنا يدل على شمولية المعنى المتعلق بالمفعول. وهذا يحتج به في الزام الحالف بتحقيق كامل المحلوف عليه دون تجزيئه.

2- أفعال لا تقتضي الاستيعاب: مثل "شجّ زيد عمرًا" أو "ضربت زيدًا"، فالفعل لا يدل على شمول كل أجزاء المفعول بل يقتصر على جزء معين، كالجرح في الرأس مثلا.

3- أفعال تفهم بالعرف: مثل "جعلت الخيط في الإبرة"، وهي لا تعني ملء الإبرة بالخيط بل مجرد ادخاله فيها، كما في قوله تعالى: ﴿ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ﴾ (نوح، الآية:7).

4- أفعال يتغير معناها بحرف الجر: كالمسح بالباء يفهم منه التبعيد، إما بدونه يفهم منه الاستيعاب. مثل: "سرت اليوم" مقابل "سرت في اليوم"، حيث تختلف دلالة الظرف باختلاف اقترانه بحرف الجر.

وقد تناول الاصوليون أثر هذه الفروق على الأحكام، مثل: "صمت هذه السنة" يفهم منه الاستيعاب، بينما "صمت في هذه السنة" لا يقتضي صوم السنة كاملة.

وتظهر أهمية هذا التقسيم في مسائل الطلاق، مثل: "أنت طالق غدا" أو "أنت طالق في غد"، حيث يختلف الحكم بحسب دلالة الزمان والنية.

كما ناقش الأصوليون دلالة فعل الأمر، وأكدوا أن صيغته لا تدل بالضرورة على الوجوب، بل يحدد ذلك بالسياق والقرائن. ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ (المزمل، الآية:20)، حيث حمّله

الجمهور على الوجوب، لكن بعض الأصوليين فصلوا بين دلالة الصيغة ودلالة المقام.

ومن جهة الزمن، أنكر الأصوليون أن تكون صيغ الأفعال دالة على الزمن بذاتها، بل رأوا أن الزمن يفهم من السياق، في حين أن النحويين يرونه دلالة صرفية. وهذا الاختلاف له أثر كبير في تفسير النصوص الشرعية.

ويرى الأصوليون أن الدلالة الوضعية للفعل لا تكتمل إلا عند إدراجه في السياق التركيبي، لذلك شددوا على ضرورة مراعاة دلالة النسبة، أي العلاقة بين الفعل والفاعل والمفعول، في استخراج الحكم.

وهكذا يتضح أن الأصوليين لم يتعاملوا مع الفعل كعنصر لغوي فقط، بل كأداة تحليلية تحمل أثرا مباشرا في توجيه الأحكام، وهو ما يدل على تفوقهم في ادماج المعرفة النحوية ضمن المنهج الأصولي التحليلي.

يتبين من هذا العرض أن الأصوليين قدموا معالجة دقيقة وشاملة لدلالة الأفعال، تجاوزت حدود الصناعة النحوية إلى ساحة الاجتهاد الأصولي. كما أن تقسيمهم للأفعال، وتحليلهم للسياق، واعتبارهم لقرائن الاستعمال، منحهم قدرة على استنباط الأحكام بدقة، بما يعكس تكاملا بين المنهج اللغوي والمنهج الاصولي.

5. المبحث الثالث: التكامل بين منهج الفكر الأصولي والمنهج النحوي التقليدي في التدقيق اللغوي والنحوي

تشكل منهجية التدقيق اللغوي والنحوي في الفكر الأصولي قطبا هاما في فهم النصوص الشرعية، إذ تجمع بين الدلالات الشرعية والتحليل اللغوي الدقيق، محققة بذلك توافقا بين أصول الشريعة وقواعد اللغة. وفي مقابل ذلك، يركز المنهج النحوي التقليدي على بناء قواعد عامة للغة العربية، اعتمادا على الأدب والنحو والصرف، دون الالتفات العميق إلى الأبعاد الشرعية. ويبرز هذا المبحث الختامي أهمية التكامل بين المنهجين، لتحقيق فهم شامل وعميق للنصوص، يخدم كلا من العلم اللغوي والشريعة الإسلامية.

1.5 النص التحليلي

يتميز الفكر الأصولي في مجال التدقيق اللغوي والنحوي بتركيزه العميق على استنباط الأحكام الشرعية من النصوص الدينية، حيث يجعل الهدف الشرعي المنطلق الأساسي لكل تحليل لغوي أو نحوي. وتنبي هذه المنهجية على مراجع خاصة تشمل النص الشرعي وسياقه، إضافة إلى العرف اللغوي الذي يخدم فهم المقاصد الشرعية، وهو ما يجعل الدلالة في هذا المنهج تتجاوز حدود الشكل النحوي إلى دلالات تأويلية شاملة ومتكاملة.

ويتسم التحليل الأصولي بأنه تحليل دلالي تأويلي، يراعي السياقات الشرعية واللغوية معا، مما يفضي إلى نتائج دقيقة في استنباط الأحكام الشرعية، وهو ما يتطلب مهارات عالية وفهما عميقا للنصوص، فضلا عن الجمع بين الاستقراء الشرعي والتحليل اللغوي الدقيق، وهو ما يشكل تحديا لغير المتخصصين في هذا المجال.

وعلى النقيض من ذلك، يعتمد المنهج النحوي التقليدي في تحليله على وضع قواعد عامة للغة العربية، ترتكز على نصوص أدبية وشعرية، معتمدة على قواعد نحوية وصرفية ثابتة ومستقرة.

يهدف هذا المنهج إلى صياغة بناء نحوي يمكن من فهم اللغة بشكل عام دون التركيز على السياقات الشرعية، وهو ما يجعل نوع الدلالة فيه دلالات تركيبية صرفية بحتة، تخدم التواصل اللغوي العام.

وبينما يتميز المنهج النحوي التقليدي بسهولة التطبيق والانتقال، إلا أنه قد يفتقر إلى مراعاة دلالات الأحكام الشرعية في بعض النصوص، وهو ما يبرز أهمية التكامل بين المنهجين لضمان فهم شامل ودقيق للنصوص، خاصة النصوص الشرعية التي تتطلب منهجية متخصصة تجمع بين التحليل اللغوي والنحوي من جهة، والاستنباط الشرعي من جهة أخرى. وفيما يلي جدول تحليلي يوضح المنهجية اللغوية والنحوية عند كلا الفريقين:

2.5. جَدوَلٌ مَفهوميٌّ لِلمُقارنةِ والتَّكامُلِ بينَ المنهجينِ

المحور	منهج الفكر الاصولي	المنهج النحوي	التقليدي التكامل المقترح
الهدف الأساسي	استنباط الاحكام الشرعية من النصوص	بناء قواعد عامة لفهم اللغة	توظيف القواعد النحوية في خدمة الاستنباط الشرعي
مرجعات التحليل	النص الشرعي، السياق، العرف اللغوي	نصوص ادبية وشعرية، قواعد نحوية وصرفية	مزج المراجع لضمان دقة وعمق الفهم
نوع الدلالة	دلالة تأويلية شاملة تتجاوز التركيب النحوي	دلالة تركيبية صرفية تخدم التواصل العام	دمج دلالات تركيبية وتأويلية لفهم النصوص الشرعية
منهجية العمل	تحليل دلالي تأويلي مع استقراء شرعي	صياغة قواعد عامة مبنية على الملاحظة اللغوية	توظيف المنهجية العلمية مع مراعاة السياق الشرعي
مجال التطبيق	النصوص الشرعية وعلوم الشريعة	اللغة العربية عامة	تعزيز فهم النصوص الشرعية عبر قواعد نحوية دقيقة
التحديات	تعقيد النصوص وضرورة التخصص	عدم مراعاة الدلالة الشرعية أحياناً	ضرورة تعاون متخصصي اللغة والاصوليين

6.الخاتمة

وفي خاتمة هذه الدراسة نستطيع القول: إن البحث أجاب عن الإشكاليات الرئيسة التي طُرحت، حيث أثبت أن الأصوليين أضافوا للدرس النحوي إضافات لم يُسبقوا إليها، وكان تدقيقهم أداة علمية رصينة في استنباط الأحكام، وليس تعقيدًا لغويًا.

كما نجح في تحقيق أهدافه، إذ كشف عن منهجية دقيقة في التعامل مع اللغة ضمن الإطار الأصولي، وأبرز القيمة العلمية لمقاربة الأصوليين في فهم النصوص الشرعية.

كما يتضح من هذا البحث أن التدقيق اللغوي والنحوي في الفكر الأصولي ليس مجرد عناية بالشكل أو اللفظ، بل هو منهج علمي متكامل، يربط بين اللغة والمعنى، وبين الصياغة والدلالة، بما يخدم مقاصد الشريعة ويحقق فقه النصوص.

وقد كشف البحث عن جوانب متعددة أهملها النحويون أو لم يركّزوا عليها بالقدر الكافي، بينما أولاها الأصوليون عناية فائقة، مما أظهر تفوقهم في إدراك دقائِق اللغة وارتباطها بالخطاب الشرعي.

كذلك أثبت البحث أن الأصوليين قد أسسوا منهجًا دلاليًا متقدمًا يعتمد على تتبع السياق، وتفكيك الصيغ، واستقراء المعاني في ضوء المقاصد، مما يجعل منهجهم جديرًا بالتأمل والتطوير وأكثر انسجامًا مع طبيعة النصوص الشرعية وغاياتها.

وبما سبق يمكن أن نصل إلى نتائج وتوصيات أهمها:

1.6 النتائج

1- تفوق المنهج الأصولي في تحليل الصيغ النحوية مقارنةً بالطرح النحوي التقليدي.

2- استخدام الأصوليين لمفاهيم الغاية والشرط والأمر أحدث نقلة نوعية في فهم النصوص الشرعية.

3- تميز الأصوليين في إدماج قواعد اللغة بالتحليل المقاصدي لاستنباط الحكم.

4- لم يكن تدقيقهم حشوًا لغويًا، بل أساسًا للتمييز بين الدلالة الظاهرة والدلالة المرادة.

2.6 التوصيات

1- توجيه البحوث اللغوية إلى دراسة المصطلحات الأصولية في سياقاتها الشرعية.

2- تعميق النظر في البنية النحوية للنصوص الشرعية في ضوء المنهج الأصولي.

3- إعداد معاجم مصطلحية توضح تداخل المفاهيم النحوية والأصولية.

4- دمج مناهج اللغة والأصول في دراسة النصوص الفقهية والشرعية المعاصرة.

قائمةُ المصادر والمراجع

الألوسي، شهاب الدين محمود. (1415هـ). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني* (الجزء11). (تحقيق: علي عبد الباري عطية). دار الكتب العلمية.

تيباح، فيتيحة. (2022). تأصيل المبحث اللغوي عند علماء الأصول. *مجلة إشكالات في اللغة والأدب*، *11*(1)، 296.

ابن جني، أبو الفتح. (1999). *الخصائص* (الجزء 2، والجزء3). ط4. الهيئة المصرية للكتاب.

جوزيف، فندريس. (1950). *اللغة*. (ترجمة: عبد الحميد الدواخلي، محمد القصاص). مكتبة الأنجلو المصرية.

الجويني، أبو المعالي. (1997). *البرهان في أصول الفقه*. (تحقيق: صلاح بن عويضة). دار الكتب العلمية.

الرازي، محمد بن عمر. (1400). *المحصول في علم الأصول* (الجزء3). (تحقيق: طه جابر فياض العلواني). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الرازي، ، محمد بن عمر. (1420). *مفاتيح الغيب(الجزء20)*. ط3. دار إحياء التراث العربي.

الزركشي، بدر الدين محمد. (2000). *البحر المحيط في أصول الفقه* (الجزء2).(تحقيق: محمد تامر). دار الكتب العلمية.

السبكي، تقي الدين علي. (1992). *إبراز الحكم من حديث رفع القلم* (الجزء2). (تحقيق: كيلاني خليفة). بيروت: دار البشائر الإسلامية.

السبكي، تقي الدين علي. (1995). *الإبهاج في شرح المنهاج*. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشاطبي، علي بن محمد. (1997). *الموافقات في أصول الشريعة* (الجزء2، الجزء3). (تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان). دار ابن عفان.

عوض، محمد محمود. (2005). *أثر الدراسة النحوية في دلالة التخصيص المتصل عند الأصوليين* (رسالة ماجستير غير منشورة). الجامعة الإسلامية، غزة.

القرافي، شهاب الدين أحمد. (1995). *نفائس الأصول في شرح المحصول* (الجزء3). (تحقيق: عادل عبد الموجود، علي معوض). مكة: مكتبة نزار مصطفى الباز.

القرطبي، يوسف بن عبد الله. (د.ت). *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد* (الجزء). (تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري). د.ط، مؤسسة القرطبة.

ابن قنبر، سيبويه. (1988). *الكتاب* (الجزء3).(تحقيق: عبد السلام محمد هارون). ط3. القاهرة: مكتبة الخانجي.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1411- 1991). *إعلام الموقعين عن رب العالمين* (الجزء1، الجزء3). بيروت: دار الكتب العلمية.

المبرد، محمد بن يزيد. (د.ت). *المقتضب*(الجزء3). (تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة). د.ط. بيروت: عالم الكتب.

جمال الدين، مصطفى. (1985). *البحث النحوي عند الأصوليين*. ط2. قم: دار الهجرة.

Citation: Al-Douri, D.T. H., (2025). The Methodology of Linguistic and Grammatical Verification in Usulī Thought: An Analytical Study of Concepts and Applications. *Faculty of Arts Journal- Misurata University*. 20, 94 -107. https://doi.org/10.36602/faj.2025.n20.06

The Methodology of Linguistic and Grammatical Verification in Usulī Thought: An Analytical Study of Concepts and Applications

Ibrahim Abdullah Al-Swesi

University of Tripoli, Faculty of Education, Libya

09128038za@gmail.com

Received: 20-07-2025 **Accepted**: 07-08-2025 **Published Online**: 08-08-2025

Abstract

This study explores a nuanced topic within the field of uṣūl al-fiqh (principles of Islamic jurisprudence), specifically aiming to uncover the methodological precision adopted by uṣūlī scholars in analyzing grammatical issues and deconstructing words and structures from semantic and interpretive perspectives. Despite the breadth of grammatical studies and the variety of their topics, certain fine-grained aspects of inquiry have not received sufficient attention, remaining overlooked or bypassed—especially those analytical dimensions that yield deeper understandings of texts and their intended meanings.

The study adopts a descriptive-analytical approach and is divided into two main sections, each containing two sub-sections. The first focuses on the semantic implications of general and specific terms, as well as the formulations of commands and prohibitions. The second addresses the conditionality of rulings based on ends and actions, and how that reflects upon syntactic structures.

The study reveals a clear deficiency in the integration of uṣūlī terminology within traditional grammatical research. It demonstrates that the precision practiced by uṣūlī scholars was not merely linguistic rigor, but a means to regulate legal meaning and ensure the soundness of juridical inference.

Keywords: *Uṣūl al-Fiqh – Analytical Precision – Purpose – Formulation – Generality – Semantic Interpretation of Actions.*

This work is licensed under CC BY-4.0